عالم الأعمال واسع ومتشعب، عالم قائم بذاته، ورغم ذلك فهو غير مستقل عن القانون، فالقواعد القانونية تعبر عن الحقائق الاقتصادية في مجتمع الأعمال وتضع حدودا للأطراف المحركة لفكرة الاقتصاد والتجارة، وهذا من أجل إقامة نظام اقتصادي فعال، إذا هناك علاقة جدلية مشتركة بين القانون والاقتصاد والتجارة وعالم الأعمال.

تعمل المدارس الحديثة على بلورة هذا القانون من خلال تحديد موضوعاته ومبادئه وطبيعته واستقلاليته.

أولا: ماهية قانون الأعمال

1. تعريف قانون الأعمال

يرى البعض أن قانون الأعمال هو قانون تنظيم الأعمال بواسطة سلطات عامة أو خاصة[1].

في حين يرى آخر أنه: هو القانون المتعلق بعالم الأعمال والتجارة وقد يكون متميز أكثر من ذلك.

ويرى آخر أنه هو عبارة عن مجموعة القواعد التي تؤمن التوازن بين المصلحة الاقتصادية الخاصة والمصلحة الاقتصادية العامة.

مما سبق نقول أن قانون الأعمال هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم عالم الأعمال والتجارة والاقتصاد بواسطة سلطات عامة أو خاصة لتحقيق المصلحة الاقتصادية الخاصة وا العامة على حد السواء.

2. خصائص قانون الأعمال

يتميز قانون الأعمال بالخصائص التالية:

– قانون الأعمال قانون حديث النشأة ظهر في ، الفقه الأوروبي منذ حوالي نصف قرن تقريبا.

– قانون الأعمال قانون مستقل عن القانون التجاري الذي يبقى محوريا في تحديد مضمونه وهويته.

– قانون الأعمال قانون يستمد موضوعاته من عدة فروع من القانون.

– قانون الأعمال لا يعد قانون الحقوقيين (القانون التجاري) فقط بل إنه قانون المشتغلين بالأعمال

[1]– أنظر: س س، قانون الأعمال، س، س، ط 2، 2007، ص 15.

– قانون الأعمال قانون متحرك وعملي على وجه الدوام يتجه نحو تأمين الحاجات ويجيب عن مختلف المشاكل تاركا المفاهيم الأكثر نبلا لغيره من فروع القانون الأخرى.

3. تحديد قانون الأعمال

هناك صعوبة مزدوجة في تحديد قانون الأعمال.

1.3. صعوبة ترتبط بالمصطلح

قبل ظهور قانون الأعمال بصفة مستقلة ومميزة كان القانون التجاري أو قانون التجارة البرية أو قانون التجارة التقليدي الذي يشتمل على نشاطات التوزيع أي التجارة بمفهومها الحرفي التقليدي والنشاطات المتعلقة بالإنتاج أي الصناعة هو المحدد لمصطلح قانون الأعمال، أي أن القانون التجاري هو قانون الأعمال.

أما اليوم فأصبح قانون الأعمال يدل على القانون الاقتصادي أو قانون المشروع الرغم من عدم التطابق بين المصطلحين (قانون الأعمال– القانون الاقتصادي).

وعليه نقول أن قانون الأعمال أكثر اتساعا وتعددية من القانون التجاري الذي كان يعرف بقانون التجارة الخاص، بحيث أضحى يستقطب موضوعاته من شتى فروع القانون (القانون الضريبي، القانون الجنائي، القانون المدني " العقود"، قانون الشركات، قانون الملكية الفكرية، قانون الأشغال العامة، قانون التأمين، قانون المنافسة،....).

2.3. صعوبة ترتبط بعدم ضبط تعريف جامع له

إلى جانب وجود صعوبة في ضبط مصطلح قانون الأعمال هناك صعوبة أخرى تكمن في عدم وجود تعريف جامع مانع له، وما التعاريف التي جاء بها الفقه فهي لا تعدو سوى محاولات لإظهار مضمون هذا القانون وموضوعاته.

إن قانون الأعمال يجمع حاليا نظاما وقواعد تعود إلى المدارس المختلفة وترتبط بمختلف فرو ع القانون العام أو الخاص على حد السواء.

4. موقع قانون الأعمال من تقسيمات القانون

ينقسم القانون إلى قانون عام وآخر خاص، فإلى أي قانون بندرج قانون الأعمال؟

إن قانون الأعمال وبالرغم من كونه فرعا جديدا في عالم القانون فإن لا يمكن اعطائه صفة القانون المستقل بصفة كلية والذي يجمع بين طياته مجموعة قواعد متجانسة، بدليل أنه يستعير قواعده من

مختلف الفروع القانونية القائمة سواء كانت عامة أو خاصة ويقيم تدخلا وتشاركا معها، هذا التداخل والتشارك بين الفروع القانون العامة والخاصة يؤدي إلى ظهور منافسة بين الأنظمة القانونية السائدة، لذا يحاول بعض الفقه التمييز بين القانون العام للأعمال والقانون الخاص للأعمال.

ويصنف قانون الأعمال بأنه واحد من فروع القانون الخاص الذي يسلط الضوء على كل ما يمت بصلة لعالم الاقتصاد والتجارة (أعمال المؤسسات والشركات).

5. مصادر قانون الأعمال

لقانون الأعمال مصادر رسمية وأخرى ثانوية نوجزها كالآتي:

1.5. المصادر الرسمية

تنقسم المصادر الرسمية إلى مصادر مكتوبة وأخرى غير مكتوبة:

1.1.5. مصادر رسمية مكتوبة: وهي:

– القانون بمعناه الواسع: الدستور– التشريع العادي– التشريع الفرعي.

– المعاهدات الدولية.

2.1.5. مصادر رسمية غير مكتوبة: وهي:

– العرف والعادة.

– الاجتهاد القضائي.

1.5. المصادر الثانوية

المصادر الثانوية لقانون الأعمال هي:

– الفقه.

– المبادئ العامة للقانون.

– مبدأ العدال والإنصاف.

ثانيا: التصنيف العالمي للأعمال

إن النشاط الاقتصادي مر بمراحل متعددة عبر حقبات زمنية مختلفة حملت تنوعا وتلونا في طبيعة الأعمال، فمن مجتمعات الصيد واللقط[2] إلى الزراعة ثم التجارة والصناعة، هذا التطور صاحبه

[2]– اللقط وجمعه ألقاط هو أخذ الشيء من الأرض سواء كان سنبل أو تمر أو قطع من ذهب أو فضة.

نطور في القواعد القانونية المنظمة، فمن القانون المدني إلى القانون التجاري، ثم القانون الاقتصادي، ثم قانون الأعمال.

إن التغير والتبدل في القواعد القانونية بحسب طبيعة النشاط الممارس الذي قد ينتمي إما لمجموعة الأعمال المدنية التي تخضع للقانون المدني أو مجموعة الأعمال التجارية التي يطبق عليها القانون التجاري.